

العدد الثالث والثمانون (الوقائع الفلسطينية) 1 تشرين الثاني / نوفمبر 2009م

قرار بقانون رقم (20) لسنة 2009م بشأن المصادقة على تعديل تشكيل مجلس الوزراء

رئيس دول فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
بعد الإطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003 وتعديلاته،
وعلى القرار بقانون رقم (14) لسنة 2009م بشأن المصادقة على الحكومة ،
وعلى القرار بقانون رقم (16) لسنة 2009م بشأن المصادقة على تعديل تشكيل مجلس
الوزراء ،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

وبإسـم الشعب العربي الفلسطيني،

أصدرنا القرار بقانون التالي:

مادة (1)

المصادقة على تعديل تشكيل مجلس الوزراء بمنح الثقة بالوزير الدكتور حسن إبراهيم
حسن أبو لبده وزيراً للاقتصاد الوطني.

مادة (2)

يعرض هذا القرار بقانون على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها لإقراره.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من
تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2009/10/24 ميلادية

الموافق: 50/ذو القعدة/1430 هجرية

محمود عباس

رئيس دول فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية